


Distr.: General
8 August 2023
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر - 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البندهان 3 و5 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

هيئات وآليات حقوق الإنسان

أثر العسكرة على حقوق الشعوب الأصلية

دراسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

موجز

أعدت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية هذه الدراسة عملاً بقرار مجلس حقوق

الإنسان 25/33.

وتختتم الدراسة بعرض مشورة آلية الخبراء رقم 16 (2023) بشأن أثر العسكرة على حقوق

الشعوب الأصلية.

* أتفق على نشر هذه الدراسة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقّمة له.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 25/33، قررت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، في دورتها الرابعة عشرة، أن تُعدَّ تقريراً عن عسكرة أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها. وقد أُطلقت دعوة لتقديم مساهمات في أواخر عام 2021، وعقدت جامعة كولومبيا البريطانية ندوة للخبراء في شباط/فبراير 2022. وقررت آلية الخبراء التأجيل، وقررت الآلية، في دورتها الخامسة عشرة، أن تركز دراساتها السنوية المقبلة، عملاً بالفقرة 2(أ) من قرار المجلس 25/33، على أثر العسكرة على حقوق الشعوب الأصلية. وتحقيقاً لهذه الغاية، عقدت آلية الخبراء اجتماعاً للخبراء، في كانون الأول/ديسمبر 2022، لإثراء الدراسة بالمعلومات اللازمة. وقد استفادت الدراسة من العروض الإيضاحية التي قُدمت في كلتا الحلقتين الدراسيتين ومن أكثر من 120 مساهمة مقدمة من الدول والشعوب الأصلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والأكاديميين وغيرهم⁽¹⁾.

2- وينبغي أن تفهم العسكرة، في نطاق هذه الدراسة، على أنها أي نوع من الاستراتيجيات أو الأنشطة العسكرية التي تؤثر على حقوق الشعوب الأصلية على النحو المنصوص عليه في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وهذا يشير، على سبيل المثال، إلى أي استراتيجية أو أنشطة ذات طابع عسكري، بما في ذلك مرافق الإمداد أو البنى التحتية أو القواعد أو أي أعمال أخرى ضرورية لوضع استراتيجيات أو إقامة أنشطة عسكرية بهدف استمرار السيطرة على أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها لأسباب تتعلق بالأمن القومي أو عمليات التمرد ومكافحته أو مراقبة الحدود أو الاستقادة من الموارد الطبيعية لأغراض حفظ البيئة أو المشاريع الإنمائية أو حماية مصالح الشركات عبر الوطنية. وترد مكونات هذه القائمة على سبيل المثال لا الحصر.

3- ومن الضروري تسليط الضوء على العسكرة التاريخية لأراضي الشعوب الأصلية وصلاتها بالاستعمار، والتاريخ الطويل الحافل بنضال الشعوب الأصلية من أجل التجريد من السلاح وإنهاء الاستعمار. وقد أوصت الوثيقة الختامية لمؤتمر ألتا بأن توقف الدول العسكرة الجارية حالياً وأن تمتنع عن الاستمرار في العسكرة وأن تشرع في عمليات نزع السلاح من أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومياهاها والمحيطات التي تطل عليها، بوسائل منها إلغاء و/أو وقف تنفيذ القوانين واللوائح والعمليات والأوامر التنفيذية الخاصة المتصلة بـ "مكافحة الإرهاب" والأمن القومي والهجرة ومراقبة الحدود وغيرها مما ينتهك حقوق الشعوب الأصلية⁽²⁾.

4- وما فتئت عسكرة أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها تشكل أحد التحديات الرئيسية التي تواجه أعمال حقوقها. والضرر المرتبط بالمظالم التاريخية مستمر حتى الآن، والعديد من التحديات المعاصرة التي تواجهها الشعوب الأصلية متجذرة في التاريخ⁽³⁾.

(1) العروض الإيضاحية والمساهمات متاحة على الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/en/events/sessions/2023/16th-session-expert-mechanism-rights-indigenous-peoples>

(2) المؤتمر العالمي للشعوب الأصلية المعقود في إطار التحضير للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، المعقود في ألتا، النرويج، في الفترة من 10 إلى 12 حزيران/يونيه 2013، تحضيراً للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية. وانظر الوثيقة A/67/994، الفقرة 7.

(3) الوثيقة A/HRC/24/50 والتوصيب A/HRC/24/50/Corr.1، الفقرة 7.

ثانياً - الإطار القانوني

5- يجب أن يقترن تفسير الغرض من التجريد من السلاح ومبدأ تقييد الأنشطة العسكرية في أقاليم الشعوب الأصلية بالفقرة الأولى من الديباجة، التي تشير إلى مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وغاياته الكبرى المتمثلة في إحلال السلام والقضاء على الحروب. وقد صدقت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كافةً على المعاهدات الإنسانية الدولية؛ ومن هذا المنطلق، يجب الاعتراف بالتطبيق المتساوي لسيادة القانون واحترامه، وخاصةً قوانين الحرب في سياق الشعوب الأصلية. وعلاوةً على ذلك، يرتبط مبدأ خلو أراضي الشعوب الأصلية من الأنشطة العسكرية بعدة حقوق مكرسة في الإعلان، من قبيل الحق في الأمن بوصفها شعوباً متميزة (المادة 7)، وحظر أعمال الإبادة الجماعية والنقل القسري (المواد 7 و 8 و 10)، والحق في الاحتفاظ بالسيطرة على أراضيها وأقاليمها ومواردها (المواد 26 و 29 و 31) والحق في المشاركة في القرارات التي تمس أراضيها وأقاليمها (المواد 3 و 18 و 19 و 33).

6- وبالطريقة نفسها، تنص المادة 30 من الإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية على أن للشعوب الأصلية الحق في السلم والأمن وفي الحماية والأمن في حالات أو فترات النزاع المسلح الداخلي أو الدولي، وفقاً للقانون الدولي الإنساني.

7- وعسكرة الأقاليم ليست ظاهرة جديدة على الشعوب الأصلية؛ فثمة صلة وثيقة بين عمليتي العسكرة والاستعمار. وخلال الحرب الباردة، كانت منظمات الإنويت مهتمة اهتماماً شديداً باختبار الأسلحة والنفايات العسكرية. وعلاوةً على ذلك، ثمة تاريخ طويل من نضال الشعوب الأصلية من أجل التجريد من السلاح في إطار عمليات إنهاء الاستعمار. وتشدد الفقرة 12 من ديباجة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على أن تجريد أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها من السلاح قد أسهم في إحلال السلام وتحقيق التقدم على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي وفي تحقيق التقاهم وإقامة العلاقات الودية بين أمم العالم وشعوبه⁽⁴⁾. وينبغي اعتبار التجريد من السلاح، بوصفه غرضاً رئيسياً من أغراض الإعلان، ضمن مواد المنطوق، بما في ذلك المادة 7(2)، التي تنص على أن للشعوب الأصلية الحق الجماعي في أن تعيش في حرية وسلام وأمن بوصفها شعوباً متميزة. وبما أن المقصود من الإعلان هو أن تُقرأ مكوناته معاً، فإن الحق في الأمن ينطبق على العديد من الأحكام الأخرى - مثل تلك المتعلقة بالأمن الغذائي وأمن الأراضي والأمن اللغوي.

8- وترد الإشارة المباشرة إلى حظر آثار العسكرة على الشعوب الأصلية في المادة 30 من الإعلان⁽⁵⁾. إذ تنص المادة 30(1) على ما يلي: "لا يجوز القيام بأنشطة عسكرية في أراضي الشعوب الأصلية أو أقاليمها، ما لم تبررها مصلحة عامة وجيهة، أو ما لم تقر ذلك أو تطلبه بحرية الشعوب الأصلية المعنية". وتؤكد المادة 30(2) على أن: "تجري الدول مشاورات فعلية مع الشعوب الأصلية المعنية، من خلال إجراءات ملائمة، ولا سيما من خلال المؤسسات الممثلة لها، قبل استخدام أراضيها أو أقاليمها في أنشطة عسكرية".

9- وتمنع المادة 30 عسكرة أراضي الشعوب الأصلية، إلا في الظروف الاستثنائية التي تكون فيها الدولة قد حددت مصلحة عامة، أو طلبت فيها الشعوب الأصلية هذا الوجود العسكري، وأجرت الدولة مشاورات فعالة مع الشعوب الأصلية المعنية. ويوفر عنصر "المصلحة العامة" استثناءً محدوداً للغاية من الحظر العام المفروض على الأنشطة العسكرية في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها⁽⁶⁾.

(4) تُقرأ جنباً إلى جنب مع المواد 3 و 7 و 28 و 29 و 30 من الإعلان.

(5) تُقرأ جنباً إلى جنب مع المواد 7 و 10 و 19 و 23 و 26 و 29 و 32 و 36 و 46 من الإعلان.

(6) International Law Association Committee on the Rights of Indigenous Peoples, Interim Report, 74th Biennial Conference, The Hague, Kingdom of the Netherlands (2010).

10- ولا تشكل "المصلحة العامة" في حد ذاتها عاملاً حاسماً. إذ يجب أن تمتثل أي مصلحة عامة معلنة لمبدأي الضرورة والتناسب على النحو المحدد في إطار شامل لاحترام حقوق الإنسان⁽⁷⁾. ويقتضي مبدأ الضرورة أن يكون الإجراء مناسباً لتحقيق وظيفته الحمائية. ويقع مبدأ التناسب في صميم العديد من دعوات إعمال حقوق الإنسان، ذلك أن أي قيود يجب أن تكون وسيلة متناسبة لتحقيق هدف مشروع⁽⁸⁾. ولا يكفي أن تخدم القيود الأغراض المسموح بها؛ بل يجب أن تكون ضرورية أيضاً لحمايتها. ويجب أن تكون التدابير التقييدية متفقة مع مبدأ التناسب؛ ويجب أن تكون مناسبة لتحقيق وظيفتها الحمائية؛ ويجب أن تكون أقل الأدوات تدخلاً من بين الأدوات التي يمكن أن تحقق النتيجة المرجوة؛ ويجب أن تكون متناسبة مع المصلحة التي تحميها⁽⁹⁾. لكن من الناحية العملية، لا يزال يؤذن بمشاريع الصناعات الاستخراجية ومبادرات حفظ البيئة والعمليات العسكرية في أراضي الشعوب الأصلية على أساس "الحاجة العامة" أو "المصلحة العامة" أو "الغرض العام" دون أي مبرر للقيود المرتبطة بحقوق الشعوب الأصلية من حيث الضرورة أو التناسب مقابل الحاجة العامة أو المصلحة العامة أو الغرض العام⁽¹⁰⁾.

11- وتقدم المادة 46(2) من الإعلان مزيداً من الإرشاد. فيجب أن تكون هذه القيود غير تمييزية ولازمة وأن يكون غرضها الوحيد ضمان ما توجبه حقوق وحريات الغير من اعتراف واحترام والوفاء بالمقتضيات العادلة والأشد ضرورة لقيام مجتمع ديمقراطي⁽¹¹⁾.

12- وحتى في حالة وجود مصلحة عامة، فيجب على الدول إجراء مشاورات فعالة مع الشعوب الأصلية قبل استخدام أراضيها أو أقاليمها في أنشطة عسكرية. وتكون الموافقة شرطاً إذا كانت الأنشطة العسكرية المقترحة تنطوي على الترحيل من أراضيها أو أقاليمها (المادة 10)، أو فقدان الممتلكات الثقافية والفكرية والدينية والروحية (المادة 11)، أو احتلال الأراضي أو الأقاليم أو الموارد أو مصادرتها أو إلحاق الضرر بها (المادة 28)، أو تخزين المواد الخطرة أو التخلص منها (المادة 29)، على النحو الذي يقتضيه الإعلان.

13- وعلى الرغم من هذا الإطار الذي يستهدف تعزيز حماية أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها من الأنشطة العسكرية، فإن الشعوب الأصلية معرضة لتحديات هائلة في مواجهة ظواهر العسكرة المعاصرة، المرتبطة بالصناعات الاستخراجية، وحفظ البيئة، والأمن الداخلي، والجريمة المنظمة، وغيرها من العوامل الأخرى.

ثالثاً - الشعوب الأصلية وأنواع العسكرة وأسبابها

14- في عام 2006، حدد الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية عدة أنواع من العسكرة، منها: استخدام أراضي الشعوب الأصلية كقواعد عسكرية ومعسكرات تدريب، بإعلانها في كثير من الأحيان "أراض عامة"؛ واستخدام الجماعات المسلحة لأراضي الشعوب الأصلية، حيث قد تعاني الشعوب الأصلية من العنف من كلا الجانبين المعنيين، دون أن تكون هي نفسها طرفاً متحارباً؛ واستخدام القوات العسكرية

(7) فيما يتعلق بالمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، هناك إحالات إلى المشاورات التي أجريت مع الشعوب الأصلية في الحكم الصادر في القضية التي أقامها شعب أوجيك الأصلي ضد كينيا. انظر: African Court on Human and Peoples' Rights, *African Commission on Human and Peoples' Rights v. Republic of Kenya*, application No. 006/212, judgment, 23 June 2022.

(8) مبادئ سيراكوزا المتعلقة بأحكام التقييد وعدم التقيد الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(9) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 27(1999)، الفقرة 14.

(10) Oxfam, International Land Coalition and Rights and Resources Initiative, *Common Ground: Securing Land Rights and Safeguarding the Earth* (Oxford, 2016), p. 31.

(11) ترد أيضاً في الفقرة 32 من الوثيقة A/HRC/24/41.

للسيطرة على أراضي الشعوب الأصلية لمصلحة جيوسياسية على أساس قوانين مكافحة التمرد أو قوانين الأمن القومي؛ واستخدام القوات المسلحة والشركات الأمنية الخاصة لحماية المشاريع الإنمائية واستغلال الموارد الطبيعية⁽¹²⁾. وتشمل الأنواع الأخرى من العسكرة المحددة في هذه الدراسة العسكرة التي تستخدم مكافحة الإرهاب كمبرر لها، والقوة العسكرية المستخدمة لحماية مشاريع حفظ البيئة، والعنف المصطبغ بالطابع العسكري الناتج عن إبرام اتفاقات الاستثمار.

15- وعلى الصعيد العالمي، تلحق العسكرة أضراراً بيئية بأراضي الشعوب الأصلية. فتشيد قواعد عسكرية ومواقع إنذار مبكر عن بعد دون استشارة، وتقع حوادث عسكرية على أراضي الشعوب الأصلية، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تهجيرها. فعلى سبيل المثال، ترتبت على نقل الإنويت إلى غرينلاند من أجل بناء قواعد عسكرية آثار اجتماعية وثقافية خطيرة. وبمجرد ترك هذه المواقع العسكرية، فإنها تخلف وراءها تلوئاً مأساوياً، وتملاً هذه الأراضي بالنفايات الخطرة والنووية التي تؤثر على الشعوب الأصلية على مدى أجيال تالية⁽¹³⁾.

16- وتشكل العسكرة في سياق الحروب والنزاعات المسلحة أيضاً مصدرًا من مصادر قلق البالغ للشعوب الأصلية. وقد أفادت التقارير بأن عسكرة منطقة البحر الأسود تؤثر سلباً على حياة شعب تثار القرم. وفي كثير من الحالات، تصبح أراضي الشعوب الأصلية ساحات معارك تدور عليها حروب ونزاعات داخلية، وتغدو الشعوب الأصلية هدفاً للجماعات المسلحة غير التابعة للدول، من قبيل الجماعات شبه العسكرية و/أو تتعرض للتهديد من القوات العسكرية. وقد أفادت التقارير بأن العسكرة في أراضي الشعوب الأصلية في نيكاراغوا يمكن أن تقوم بها جماعات مسلحة غير تابعة للدولة أو عصابات إجرامية. وترتبط هذه الأخيرة بالاتجار بالمخدرات أو شركات استخراج الموارد الطبيعية في أقاليم الشعوب الأصلية⁽¹⁴⁾.

17- وقد استمر النزاع الطويل الأمد على مستوى منخفض على مدى عقود في بعض البلدان، ولا يزال يؤثر على الشعوب الأصلية. وفي بلدان أخرى، حتى عندما ينتهي النزاع رسمياً، يستمر الوجود العسكري في مناطق الشعوب الأصلية. فلا تزال منطقة أراضي هضبة شيتاغونغ في بنغلاديش واحدة من أكثر المناطق عسكرةً في العالم⁽¹⁵⁾. وعلى المنوال نفسه، تتسبب العسكرة في شمال شرق الهند بفرض قانون القوات المسلحة (السلطات الخاصة) لعام 1958 وفي منطقتي كورديليرا ومينداناو في الفلبين في هجرة الشعوب الأصلية وتشريدتها داخل الحدود الوطنية وعبرها⁽¹⁶⁾.

18- وغالباً ما تبرر عسكرة أراضي الشعوب الأصلية بمقتضيات الأمن القومي أو تنفيذ عمليات مكافحة التمرد. وكثيراً ما يعتبر حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير تهديداً للأمن القومي والسلامة الإقليمية للدولة متعارضاً مع المصالح الإنمائية الوطنية، عوضاً عن اعتباره وسيلة محتملة لضمان للحقوق⁽¹⁷⁾. ولهذا السبب، أصبحت قوات الأمن والشرطة في بعض الدول تعتبر مصطلح "الشعوب

(12) انظر الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2006/2.

(13) الوثيقة A/77/183، الفقرة 6.

(14) ماريا لويزا أكوستا، منسقة مركز المساعدة القانونية وشؤون الشعوب الأصلية، عرض إيضاحي (باللغة الإسبانية) في حلقة الخبراء الدراسية التي عقدتها آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية بشأن "تأثير العسكرة على حقوق الشعوب الأصلية"، جنيف، 5 و6 كانون الأول/ديسمبر 2022. والعروض الإيضاحية المقدمة خلال الحلقة الدراسية متاحة على الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/en/events/events/2022/impact-militarisation-rights-indigenous-peoples-study>

(15) مساهمة مقدمة من فريق حقوق الأقليات.

(16) الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1، الفقرة 39؛ وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من مركز البحوث والدعوة في مانيبور.

(17) انظر الوثيقة A/HRC/48/75.

الأصلية" أو "الشعوب القبلية" مرادفاً للحركات الانفصالية⁽¹⁸⁾. وفي الفلبين، أفادت تقارير بأن ثمة اتجاهات لتصنيف مناطق الشعوب الأصلية على أنها "مناطق حمراء"، وهو ما يوفر مبرراً لضرورة تنفيذ عمليات لمكافحة التمرد⁽¹⁹⁾. وفي بنغلاديش، أفادت تقارير بأن الحكومة تحاول كذلك تصوير الشعوب الأصلية على أنها انفصالية لتبرير العسكرة⁽²⁰⁾.

19- وتحدث العسكرة أيضاً من خلال تطبيق قوانين مكافحة الإرهاب على الشعوب الأصلية، ولا سيما في سياق المدافعين عن حقوق الإنسان. ووردت ادعاءات بأن مكافحة الإرهاب كثيراً ما تستخدم كمبرر للأنشطة العسكرية التي تمارس على أراضي الشعوب الأصلية⁽²¹⁾. وقد سلط المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب الضوء على حالات جرائم الإرهاب التي تطبق على أفراد الشعوب الأصلية المشاركين في احتجاجات اجتماعية دفاعاً عن أراضيهم في بيرو وشيلي والفلبين⁽²²⁾. وأوضح كذلك أن "الإجراءات غير المسموح بها التي تتخذها الحكومات قد تكون مدفوعة باستمرار الحكومة في الممارسات التي تستغل الأراضي والموارد المعنية دون موافقة مجتمعات الشعوب الأصلية أو التشاور معها"⁽²³⁾. وورد أيضاً أن قوانين مكافحة الإرهاب قد تستخدم لنزع الشرعية عن جهود الدعوة المتصلة بالشعوب الأصلية⁽²⁴⁾.

20- وكثيراً ما تنتهي الشعوب الأصلية إلى وجود صلة بين المشاريع الإنمائية والعسكرة. ومنذ فترة طويلة، يُسلط الضوء على الانتهاكات المتعلقة بالعسكرة المرتبطة بالأعمال التجارية الأجنبية⁽²⁵⁾. وفي بعض المناطق، تواجه الشعوب الأصلية الوجود المتزايد للجماعات شبه العسكرية والشركات الأمنية الخاصة، التي كثيراً ما تكون لها علاقات وثيقة بجيوش الدولة الرسمية. فعلى سبيل المثال، ثمة ادعاءات تتعلق بكيفية عمل شركة تايجرسوان للأمن الخاص، في عام 2017، في ستاندنغ روك في الولايات المتحدة الأمريكية، في إطار من التعاون الوثيق مع القوات شبه العسكرية والقوات العسكرية والشرطة المحلية، ضد أفراد الشعوب الأصلية الذين احتجوا على مد خط أنابيب داكوتا أكسيس بايبلاين⁽²⁶⁾. وتفيد غواتيمالا بوجود أكثر من 250 000 موظف أمن خاص يستعين بهم ملاك الأراضي وشركات التعدين وأصحاب منتزهات حفظ البيئة الخاصة والمزارع والشركات الصناعية⁽²⁷⁾. وقد أعرب خبراء الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان عن قلقهم إزاء تزايد استخدام الجيش لبناء أشغال عامة مدنية كبيرة في أراضي الشعوب الأصلية، مثل قطار مايان وسكة حديد برزخ تيهوانتيببيك في المكسيك، مما ينطوي على مخاطر عسكرة أراضي الشعوب الأصلية وانتهاك حقوق الإنسان المكفولة لهم⁽²⁸⁾. وقد أوصى المقرر الخاص

- (18) انظر الوثيقة A/HRC/24/41/Add.3.
- (19) مساهمتان مقدمتان من شبكة باناغويوسا الفلبينية ومركز الحقوق القانونية والموارد الطبيعية.
- (20) مساهمة مقدمة من الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية.
- (21) الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2006/2، الفقرة 8.
- (22) انظر الوثيقة A/HRC/16/51/Add.3 والتصويب A/HRC/16/51/Add.3/Corr.1 والوثائق A/HRC/6/17 و A/HRC/25/59/Add.2 و A/HRC/6/17/Corr.1.
- (23) انظر الوثيقة A/HRC/6/17/Corr.1 والتصويب A/HRC/6/17/Corr.1.
- (24) انظر الوثيقة A/HRC/25/59/Add.2.
- (25) قرار الجمعية العامة 50/38، الفقرة 21.
- (26) أندريا كارمن، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء الافتراضية التي استضافتها جامعة كولومبيا البريطانية، فانكوفر، كندا، 2 و 3 شباط/فبراير 2022.
- (27) المرجع نفسه.
- (28) انظر البلاغ MEX2020/11 ويمكن الاطلاع على جميع البلاغات المشار إليها في هذا التقرير عبر الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments/>

المعني بحقوق الشعوب الأصلية بعدم تناول المشاريع الإنمائية الرئيسية في المقام الأول على أنها مشكلة تتعلق بالأمن القومي أو القانون والنظام، لأن ذلك كثيراً ما يؤدي إلى قيام الجيش أو الشرطة بأعمال قد تنتهك حقوق الإنسان المكفولة للشعوب الأصلية⁽²⁹⁾.

21- وفيما يتعلق باستخدام القوة العسكرية لأغراض التنمية والمشاريع الخاصة، كثيراً ما تقترن اتفاقات الاستثمار الدولية المنطبقة على أراضي الشعوب الأصلية بنشر خدمات عسكرية وأمنية خاصة بما يشكل انتهاكاً للمادة 30 من الإعلان التي تحظر الأنشطة التي لا تبررها مصلحة عامة وجيهة أو التي تقرها الشعوب الأصلية المعنية أو تطلبها بحرية. ومثل هذا الوجود الأمني مصرح به فعلياً بموجب بعض التفسيرات القائمة لأحكام هذه الاتفاقات المتعلقة بالحماية والأمن الكاملين، مما يؤدي إلى تضارب مباشر بين قانون الاستثمار الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان⁽³⁰⁾.

22- وقد تلقت آلية الخبراء معلومات عن الزيادة الكبيرة في استخدام النهج العسكرية في التعامل مع مسألة حفظ البيئة⁽³¹⁾ مع توسع المناطق المحمية⁽³²⁾ وزيادة التركيز على حفظ التنوع البيولوجي والتصدي لتغير المناخ⁽³³⁾. وقد تصبح أقاليم الشعوب الأصلية عسكرية بشكل متزايد تحقيقاً للغاية المتمثلة في "حفظ التنوع البيولوجي"، بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، لحماية 30 في المائة من الكوكب بحلول عام 2030. وغالباً ما تتميز المناطق المحمية بأعمال ضبط الأمن المشددة، حيث تنفذ خدمات الحياة البرية الوطنية وحراس الحكومة المحلية دوريات في المناطق المحمية، بما في ذلك تلك الموجودة في أراضي الشعوب الأصلية⁽³⁴⁾. وقد وثقت عسكرة عمليات حفظ الطبيعة في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغواتيمالا والهند وجنوب أفريقيا. ويتلقى نواطير المنتزهات وحراسها تدريباً من النوع العسكري، وقد زاد التمويل المتوافر لتسليح الحراس⁽³⁵⁾. فعلى سبيل المثال، تضاعفت المناطق المحمية في 10 بلدان في وسط أفريقيا في السنوات العشرين الماضية إلى أكثر من 200 منطقة محمية، تغطي ما مجموعه 800 000 كيلومتر مربع، وهو ما يعادل ضعف مساحة الكاميرون⁽³⁶⁾.

(29) الوثيقتان E/CN.4/2003/90 و E/CN.4/Sub.2/AC.4/2006/2.

(30) الوثيقة A/HRC/33/42، الفقرة 37؛ وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، فرانسيسكو كالي تزاي.

(31) مساهمة مقدمة من لجنة تيسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية.

(32) Nigel Dudley, ed., *Guidelines for Applying Protected Area Management Categories Including IUCN WCPA Best Practice Guidance on Recognising Protected Areas and Assigning Management Categories and Governance Types*, Best Practice Protected Area Guidelines Series, No. 21 (Gland, Switzerland, International Union for the Conservation of Nature and Natural Resources, 2013).

(33) انظر، على سبيل المثال، المناقشة المتعلقة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في الرابط التالي: https://www.iucn.org/sites/default/files/2022-11/iucn-issues-brief_post2020_final.pdf.

(34) Minority Rights Group International, "UN plan to protect 30 per cent of the planet by 2030 could displace hundreds of millions, NGOs and experts warn", 2 September 2020.

(35) Vicky Tauli-Corpuz and others, "Cornered by PAs: adopting rights-based approaches to enable cost-effective conservation and climate action", *World Development*, vol. 130 (June 2020).

(36) French Agricultural Research Centre for International Development, "Protected areas in Central Africa: a new report proposes avenues to improve their effectiveness", 29 June 2021.

رابعاً - أثر العسكرة على حقوق الشعوب الأصلية

ألف - الحق في الحياة والسلامة والحرية والأمان

23- تشير المادة 7 من الإعلان إلى حقوق أفراد الشعوب الأصلية في الحياة والسلامة والحرية والأمان الشخصي. وتعترف المادتان 6 و9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالحق في الحياة والسلامة البدنية، على الترتيب. وكثيراً ما تعرض عسكرة أراضي الشعوب الأصلية أفراد تلك الشعوب لخطر العنف الذي يهدد الحق في الحياة والسلامة الشخصية وبقائهم البدني والثقافي⁽³⁷⁾.

24- وقد تتعرض هذه الحقوق لتهديد مباشر بسبب العسكرة والنزاع وتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان⁽³⁸⁾. ويمنع التهريب والخوف من الانتقام الشعوب الأصلية من اتخاذ إجراءات قانونية ضد الجيش بسبب الانتهاكات المستمرة والتاريخية. وتتواصل عمليات قتل نشطاء الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان المكفولة لهم في العديد من الأماكن. وفي بعض الولايات القضائية، تعتبر الشعوب الأصلية أن الجيش يجمع بعنف تحركاتها الرامية إلى تقرير المصير والاستقلال الذاتي⁽³⁹⁾.

25- وقد أعرب خبراء الأمم المتحدة عن قلقهم إزاء نمط من أنماط عمليات القتل خارج نطاق القضاء تتعرض له الشعوب الأصلية على أيدي الجيش ويقع مصحوباً بالإفلات من العقاب في مناطق تعدين الفحم في الهند، وتحديداً ناغالاند⁽⁴⁰⁾. وثمة تقارير تفيد بأن مذابح استُخدمت كشكل من أشكال العقاب الجماعي في مانيبور بسبب هجمات مزعومة شنها المتمردون⁽⁴¹⁾. وفي ميانمار، زعم أن عمليات مكافحة التمرد أسفرت عن قيام الجيش بإحراق قرى وحقول تخص الشعوب الأصلية، وتدمير أماكن عبادتها، وتشريدتها جماعياً، واستخدامها كدروع بشرية، وارتكاب أعمال عنف ضدها، بما في ذلك العنف الجنسي، وقتلها خارج نطاق القضاء⁽⁴²⁾. وكذلك، وردت تقارير عن قيام الشرطة النيبالية بأعمال تهديد وتخويف ضد الشعوب الأصلية التي تعارض تشييد الحكومة خطوط نقل وغيرها من مشاريع البنية التحتية⁽⁴³⁾.

26- وفي الفلبين، ثمة ادعاءات بوقوع عمليات قتل خارج نطاق القضاء وتعذيب واختطاف واختفاء قسري لنشطاء معروفين من الشعوب الأصلية ومدافعين عن حقوق الإنسان، وبتنفيذ القوات العسكرية أعمال مراقبة وعمليات تفتيش واعتقال واحتجاز غير قانونية في حق النشطاء⁽⁴⁴⁾. في أراضي هضبة شيتاغونغ، ثمة مزاعم بتنفيذ الجيش اعتقالات تعسفية ومدهامات وتعذيب ومضايقات عند نقاط التفتيش⁽⁴⁵⁾.

Inter-American Commission on Human Rights, "Indigenous women and their human rights in the Americas", 17 April 2017 (37)

انظر الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1 (38)

انظر الوثيقة A/HRC/24/41/Add.3 (39)

انظر البلاغ IND 3/2022. وانظر أيضاً المساهمات المقدمة من مركز الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية، ومنتدى ناغا العالمي، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية. (40)

مساهمة مقدمة من بعثة المنظمات غير الحكومية المتحدة في مانيبور، منتدى تنمية الشمال الشرقي، إيفال، مانيبور. (41)

مساهمة مقدمة من الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية. (42)

انظر البلاغات NPL 2/2022 و OTH 36/2022 و OTH 35/2022. (43)

Jill Cariño, Vice-Chairperson for External Affairs of the Cordillera Peoples Alliance, presentation at the Expert seminar, Geneva, December 2022. وانظر أيضاً المساهمتين المقدمتين من مركز الحقوق القانونية والموارد الطبيعية وشبكة باناغوسا الفلبينية. (44)

مساهمة مشتركة مقدمة من اللجنة الدولية لأراضي هضبة شيتاغونغ، ولجنة المواطنين في أراضي هضبة شيتاغونغ، وشبكة الشعوب الأصلية في بنغلاديش المعنية بتغير المناخ والتنوع البيولوجي، وشبكة رؤساء هضبة شيتاغونغ - كراباري، وشبكة الموارد النسائية، وشبكة رئيسات هضبة شيتاغونغ - كراباري، وحركة حماية حقوق الغابات والأراضي في هضبة شيتاغونغ - كراباري. (45)

وفي إقليم ماياغنا ساوني في نيكاراغوا، وردت تقارير عن عمليات قتل وأعمال تعذيب استهدفت الشعوب الأصلية ارتكبتها جماعات مسلحة غير نظامية مثل المستوطنين أو جماعات شبه عسكرية، بقبول ضمني من قوات الجيش والشرطة⁽⁴⁶⁾. وفي كولومبيا، ثمة زيادة في أعمال العنف التي تستهدف الشعوب الأصلية بسبب توسع مختلف الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والتنظيمات الإجرامية⁽⁴⁷⁾.

27- وأفادت تقارير بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في بابوا غينيا الجديدة ارتبطت بالاستعانة بالأمن الخاص والجماعات شبه العسكرية لحماية المشاريع الاستخراجية، حيث شارك حراس الأمن والشرطة في منجم باريك غولد في مشروع بورجيريا المشترك في الاعتداء الجنسي على النساء واغتصابهن وارتكاب أعمال عنف ضد الرجال⁽⁴⁸⁾⁽⁴⁹⁾.

28- وقد أفادت تقارير بأن ثمة مشاكل مماثلة في قطاع حفظ الطبيعة في أفريقيا، كما يتضح من التحقيق الجاري الذي فتحه الصندوق العالمي للحياة البرية من أجل الطبيعة في الادعاءات القائلة بأن حراساً في حديقة سالونغا الوطنية ومنتزه كاهوزي - ببيغا الوطني في جمهورية الكونغو الديمقراطية متورطون في أعمال اغتصاب وتعذيب واعتقالات تعسفية وقتل⁽⁵⁰⁾. وقد أبلغت منظمات المجتمع المدني والشعوب الأصلية الصندوق العالمي بأن ممارسات مماثلة شائعة في بلدان أخرى - بما في ذلك في الكاميرون، وفي منتزه شيتوان الوطني، ومنتزه بارديا الوطني في نيبال، وفي الهند⁽⁵¹⁾.

29- وفي جمهورية تنزانيا المتحدة، أفادت تقارير بأن الجماعات شبه العسكرية ارتكبت أعمال تخويف ومضايقة وإصابة واغتصاب وإخلاء قسري وحرمان من الرعاية الطبية وتدمير ممتلكات وإخفاء واعتقال تعسفي في منطقة لوليلوندو، وهي أرض أجداد رعاة الماساي وتحولت إلى محمية بولوليتي لمحتجزات الصيد⁽⁵²⁾.

30- وفي بعض المناطق، ارتبطت الشعوب الأصلية بجماعات متمردة أو إرهابيين، وقُمت معارضة المشاريع الإنمائية بالقوة والتخويف⁽⁵³⁾. عندما يكون قانون مكافحة الإرهاب فضفاضاً للغاية بحيث يشمل

(46) ماريا لويزا أكوستا، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(47) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) in Colombia, *Territorial Violence in Colombia: Recommendations for the New Government* (2022)، وهو متاح على الرابط التالي: <https://www.hchr.org/cw/wp-content/uploads/2022/07/Territorial-Violence-in-Colombia.pdf>

(48) مساهمة مقدمة من منظمة العدالة والحقوق في آسيا.

(49) Division for Inclusive Social Development of the Department of Economic and Social Affairs, and Indigenous Peoples and Development Branch of the Secretariat of the Permanent Forum on Indigenous Issues, *State of the World's Indigenous Peoples: Rights to Lands, Territories and Resources*, vol. 5 (2021)

(50) انظر الرابط التالي: https://wwf.panda.org/wwf_news/press_releases/?357073%2FWWF-statement-on-Salanga-National-Park-in-the-DRC

(51) Division for Inclusive Social Development of the Department of Economic and Social Affairs, and Indigenous Peoples and Development Branch of the Secretariat of the Permanent Forum on Indigenous Issues, *State of the World's Indigenous Peoples: Rights to Lands, Territories and Resources*, vol. 5 (2021)

(52) مساهمات مقدمة من الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية، ومؤسسة إليركا للإغاثة، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

(53) انظر الوثيقة [A/HRC/24/41/Add.3](https://www.unhcr.org/refugees/2022/07/A/HRC/24/41/Add.3).

الاحتجاج الاجتماعي، فإنه قد يتعارض مع مبدأ الشرعية⁽⁵⁴⁾. وفي شيلي، نوهت لجنة القضاء على التمييز العنصري بتطبيق تشريعات مكافحة الإرهاب على أفراد المابوتشي تطبيقاً غير متناسب⁽⁵⁵⁾.

31- وفي القرم، ما زال مجلس الشعب التتري، هيئة الحكم الذاتي لشعب القرم الأصلي - تثار القرم، معلناً كتظلم متطرف، ولم يُلغ بعد الحظر المفروض على أنشطته. وإضافة إلى ذلك، ما زال اضطهاد قادة مجلس الشعب التتري في القرم مستمراً⁽⁵⁶⁾. وفي بنغلاديش، ورد أن منازل شعب جوما تتعرض للمداهمة بشكل متكرر "باسم طرد من يسمون بـ 'الإرهابيين'"⁽⁵⁷⁾. وفي بابوا الغربية بإندونيسيا، وردت تقارير تفيد بوقوع أعمال احتجاز تعسفي وتعذيب وقتل خارج نطاق القضاء⁽⁵⁸⁾. وزعم أيضاً أن أراضي شعب باميري المقيمين في جبال بامير في إقليم غورنو- بدخشان المتمتع بالحكم الذاتي في طاجيكستان تخضع لمراقبة مشددة وأنها شديدة التسليح، مع ما يزعم وقوعه من أعمال اعتقال واحتجاز تعسفيين وتعذيب للمحتجزين⁽⁵⁹⁾.

32- ويذكر الاتحاد الروسي أن تشريعاته تسمح للشعوب الأصلية الصغيرة العدد بممارسة "خدمة مدنية بديلة للخدمة العسكرية"⁽⁶⁰⁾. وطبق نهج مماثل خلال التعبئة الجزئية في عام 2022 في سياق النزاع في أوكرانيا: حيث أُعفي من الخدمة العسكرية أفراد الشعوب الأصلية الصغيرة العدد، المنخرطين في ممارسة المهن التقليدية مثل الصيد البري وصيد الأسماك ورعي الرنة، في إقليم نينيتس المتمتع بالحكم الذاتي وإقليم يامالو نينيتس المتمتع بالحكم الذاتي وجمهورية ساخا (ياقوتيا) وإقليم مورمانسك. وفي الوقت نفسه، دُعي أولئك الذين يعيشون في المدن، والمتطوعون من أفراد الشعوب الأصلية، وكذلك الشعوب الأصلية من الأقاليم التي لم تتخذ سلطاتها التدابير المناسبة في الوقت المناسب، إلى التعبئة.

33- وفيما يتعلق بالاحتجاجات على خط أنابيب داکوتا أكسيس بايبلين في الولايات المتحدة، أصدر خبراء الأمم المتحدة بياناً عاماً دعوا فيه قوات الأمن ومسؤولي إنفاذ القانون وشركات الأمن الخاصة في الولايات المتحدة إلى التصدي للقوة غير المبررة التي استخدموها للتعامل مع معارضي المشروع وتحمل المسؤولية عنها⁽⁶¹⁾. وعلى المنوال نفسه، في كندا، أدى أمر قضائي استصدرته شركة خطوط أنابيب إلى فض معسكر احتجاج في ويتسومين في كانون الثاني/يناير 2019 في شمال غرب كولومبيا البريطانية، وأدى إلى اعتقالات جماعية⁽⁶²⁾. وزُعم أن الشرطة في كندا قد استعدت لاستخدام القوة المفرطة، بل

(54) انظر الوثيقة A/HRC/25/59/Add.2.

(55) انظر الوثيقة CERD/C/CHL/CO/22-23.

(56) قرار الجمعية العامة 77229/، الذي أشارت فيه الجمعية إلى قرارها 68262/ بشأن السلامة الإقليمية لأوكرانيا.

(57) مساهمة مقدمة من فريق حقوق الأقليات؛ وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من بارباتيا تشاتاغرام جانا سامهاتي ساميتي.

(58) مساهمة مقدمة من منظمة الفرانسيكان الدولية.

(59) Minority Rights Group International, "Military crackdown in Tajikistan: another step backwards for Pamiri minority rights and towards potential conflict", statement, 20 May 2022. وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من رابطة شعوب باميري الأصلية.

(60) مساهمة مقدمة من الاتحاد الروسي.

(61) OHCHR, "Native Americans facing excessive force in North Dakota pipeline protests – UN expert", 15 November 2016.

(62) Division for Inclusive Social Development of the Department of Economic and Social Affairs, and Indigenous Peoples and Development Branch of the Secretariat of the Permanent Forum on Indigenous Issues, *State of the World's Indigenous Peoples: Rights to Lands, Territories and Resources*, vol. 5 (2021), p. 69.

المميتة⁽⁶³⁾. وأفادت تقارير كذلك بأن الدولة رفضت إتاحة الاطلاع على السجلات الداخلية المتعلقة باحتجاجات ويتسومين بموجب استثناء يتعلق عادة بجمع المعلومات عن الإرهاب⁽⁶⁴⁾.

باء - الحق في الأرض والأقاليم والموارد الطبيعية

34- يؤدي تزايد عسكرة أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها في عدة مناطق، على النحو الذي اعترفت به آلية الخبراء وشرحته، إلى إعاقة تمتع الشعوب الأصلية بأراضيها إعاقة شديدة ويسهم في نزع الملكية⁽⁶⁵⁾. ولا غنى عن التأمين القانوني لحق الشعوب الأصلية في الأرض للحد من النزاعات، بما في ذلك النزاعات التي تدور بين مجتمعات الشعوب الأصلية، وكذلك لتعزيز الحكم الإقليمي السديد المتصل بالشعوب الأصلية⁽⁶⁶⁾.

35- وتتص المادة 29 من الإعلان على حق الشعوب الأصلية في حفظ وحماية البيئة والقدرة الإنتاجية لأراضيها أو أقاليمها ومواردها. وعلى الدول أن تتخذ تدابير فعالة لضمان عدم تخزين مواد خطيرة أو التخلص منها، بما في ذلك ما يتصل منها بالأنشطة العسكرية، في أراضي الشعوب الأصلية أو أقاليمها، دون موافقتها الحرة المسبقة المستنيرة.

36- وفي بعض الدول، أفادت تقارير بأن وجود قوات عسكرية في مناطق الشعوب الأصلية يؤدي إلى الاستيلاء القسري على أراضيها، وزيادة استيطان جماعات من غيرها في تلك الأراضي، وتدمير منازلها، وانهايار سيطرتها على أقاليمها⁽⁶⁷⁾. وفي جنوب آسيا وجنوب شرقها، أفادت تقارير بأن دولاً مثل بنغلاديش وتايلند والفلبين وميانمار ونيبال والهند استخدمت استراتيجيات قمعية للسيطرة على الشعوب الأصلية بنشر قواتها الأمنية (القوات العسكرية، والقوات شبه العسكرية، وحرس الحدود، وأجهزة الاستخبارات، والشرطة). وقد ساهم العنف الذي تمارسه هذه الدول في نزع ملكية أراضي الشعوب الأصلية وتشريدتها قسرياً. وفي كمبوديا، أفادت تقارير بتنفيذ شركات عسكرية وأمنية خاصة مسلحة وأفراد شرطة وحراس عمليات اعتقال وبالإستعانة بأفراد عسكريين لحماية عمليات قطع الأشجار، وحظر دوريات الغابات التي ينفذها حراس مسلحون وأفراد شرطة⁽⁶⁸⁾. وفي كولومبيا، ورد أن شعوباً أصلية طردت من أراضيها، بمساعدة القوات العسكرية وشبه العسكرية وغيرها، بسبب إنشاء مشاريع طاقة نظيفة (إضافة إلى مشاريع النفط والتعدين والفحم والطاقة)، ومنها الطاقات المتجددة من قبيل الطاقة الكهرومائية والطاقة الكهروضوئية والطاقة الريحية⁽⁶⁹⁾.

37- وتواجه بعض الشعوب الأصلية الخضوع لبرامج نقل قسري للسكان. وفي بنغلاديش، أفادت التقارير بأن أكثر من 400 000 من المسلمين البنغاليين قد أُتيح لهم التوطين في أراضي شعوب جوما في أراضي هضبة شيتاغونغ في الفترة من عام 1979 إلى عام 1985⁽⁷⁰⁾. وكذلك، أفادت التقارير بأن إندونيسيا نفذت سياسة هجرة عابرة بين سبعينيات القرن العشرين وأوائل العقد الأول من القرن الحادي

(63) مساهمة مقدمة من المدافعين عن أرض غيمتين وأمة ويتسومين.

(64) المرجع نفسه.

(65) انظر الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1.

(66) المرجع نفسه.

(67) انظر الوثيقة A/HRC/24/41/Add.3.

(68) مساهمة مقدمة من الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية.

(69) ليوناردو غونزاليس باراغون، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء الافتراضية التي استضافتها جامعة كولومبيا البريطانية، شباط/فبراير 2022.

(70) مساهمة مقدمة من بارباتيا تشاتاغرام جانا سامهاتي ساميتي.

والعشرين أدت إلى انخفاض عدد الشعوب الأصلية في بابوا الغربية بحيث هاجر 70 في المائة من السكان من مناطق أخرى بحلول عام 2007⁽⁷¹⁾. وفي السنوات الأربع الماضية، من عام 2018 إلى 2022، أفادت تقارير بأن عمليات النشر الضخمة للوحدات العسكرية ووحدات الشرطة شبه العسكرية في بابوا الغربية تسببت في نزوح جماعي للمدنيين⁽⁷²⁾.

38- ودعت لجنة القضاء على التمييز العنصري كندا إلى وقف العمل في خط أنابيب كوستال غاسلينك، ومشروع توسيع خط أنابيب ترانس ماونت، وسد سايت سي حتى الحصول على موافقة حرة مسبقة مستتيرة من الشعوب الأصلية. وذكرت اللجنة أنها "منزعجة من الإبعاد القسري والاستخدام غير المتناسب للقوة والمضايقة والترهيب الذي يمارسه الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون ضد الشعوب الأصلية التي تعارض سلمياً المشاريع الإنمائية الواسعة النطاق التي تُنفذ في أقاليمها التقليدية"⁽⁷³⁾.

39- وتيسر النرويج إجراء مناورات عسكرية واسعة النطاق بانتظام مع قوات أخرى تابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي في الجزء الجنوبي من منطقة شعب الصامي. ويتعين على وزارة الدفاع والأجهزة التابعة لها أن تتشاور مع برلمان شعب الصامي وغيره من ممثلي المصالح الصامية في الحالات التي قد تؤثر فيها التباير على مصالح الشعب، ولا سيما التدريبات والمناورات العسكرية⁽⁷⁴⁾. ومع ذلك، ورد أن القوات المسلحة قد شككت أيضاً تحديات في استخدام الأراضي أدت إلى نشوب نزاعات مع أصحاب الحقوق من شعب الصامي وتضارب مع مصالحهم⁽⁷⁵⁾. وإضافة إلى ذلك، ورد أن اتفاقاً وقع مؤخراً بين السويد وفنلندا والنرويج تسبب في زيادة الوجود العسكري في منطقة شعب الصامي⁽⁷⁶⁾.

40- وقد أشارت تقارير عن عمليات الإجراء القسري لشعب كارين من منتزه كاينغ كراشان الوطني في تايلند في عام 2011 إلى قيام مسؤولي الحديقة والجيش بتدمير المنازل وحرق حظائر الأرز⁽⁷⁷⁾. وفي عام 2018، أكدت المحكمة الإدارية العليا أن هذا الاستخدام للقوة ينتهك قانون المنتزهات الوطنية⁽⁷⁸⁾.

41- وغالباً ما يؤدي النزاع المسلح إلى تشريد الشعوب الأصلية. فعلى سبيل المثال، أدى اشتداد النزاع المسلح إلى تشريد جماعي للسكان الأصليين في جميع أنحاء ميانمار - فقد أفادت تقارير بأن أكثر من 90 في المائة من سكان كارين الأصليين في مقاطعة موترو قد شردوا؛ وفي ولاية كاريني، شرد 30 في المائة من السكان؛ وفي ولاية تشين، شرد 10 في المائة من السكان⁽⁷⁹⁾. كما أدى التشريد إلى تدهور البيئة وفقدان التنوع البيولوجي، مما زاد من إضعاف حقوق البدو⁽⁸⁰⁾.

(71) مساهمة مقدمة من أمانة ميرديكا، التي تنسق شبكة دعم ميرديكا بابوا الغربية.

(72) كيري روليهالا ويندانانك، طالبة ماجستير فلسفة في جامعة واكاتو، نيوزيلندا، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(73) المقرر 100 (100) المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2019، المتخذ في إطار إجراء اللجنة لتنفيذ تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة. مساهمة مقدمة من حكومة النرويج.

(74) رون فيلهام، رئيس وحدة القطب الشمالي والبيئة في مجلس شعب الصامي، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(75) المرجع نفسه. وانظر أيضاً: Arctic Today, "Updated Nordic defense plans prioritize the North", 25 November 2022.

(76) David Nathaniel Berger, ed., *The Indigenous World 2019* (Copenhagen, International Work Group for Indigenous Affairs, 2019), pp. 315 and 316. وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من المجلس الدولي لمعاهدات الهنود.

(77) Berger, *The Indigenous World 2019*, pp. 315 and 316.

(78) مساهمة مقدمة من تحالف عموم الشعوب الأصلية في بورما.

(79) مساهمة مقدمة من مؤسسة دار العدالة.

42- وما فتئت الدول تستخدم أراضي الشعوب الأصلية لإقامة قواعد وتدريبات عسكرية دون الحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستتيرة من الشعوب الأصلية المعنية. وفي أستراليا، أفادت تقارير بأن الأراضي التقليدية لست مجموعات من الشعوب الأصلية⁽⁸¹⁾ قد استخدمت دون موافقة حرة مسبقة مستتيرة لإجراء التجارب العسكرية، وكذلك لاستخدامها في مجال التجارب الفضائية والتكنولوجيات العسكرية⁽⁸²⁾. وثمة تقارير تفيد بأن القوات العسكرية الوطنية والدولية تقيم قواعد ومجمعات وشاركت في مناورات عسكرية على أراضي الشعوب الأصلية، دون موافقة حرة مسبقة مستتيرة، في أماكن مثل أوغندا وبوركينا فاسو وتشاد وتونس والسنغال والكاميرون وكينيا ومالي والمغرب والنيجر⁽⁸³⁾.

43- وتقضي المادة 28 من الإعلان بأن يتاح للشعوب الأصلية الجبر إزاء انتهاكات حقوقها في الأراضي، بما في ذلك مصادرة الأراضي والأقاليم والموارد واحتلال الأراضي والأقاليم والموارد أو استخدامها أو إلحاق الضرر بها دون موافقتها الحرة المسبقة المستتيرة. وفي إكوادور، حكمت المحكمة الدستورية في عام 2020 بعدم قانونية الاتفاق الوزاري رقم 080 الصادر عن وزارة البيئة بشأن غابة مثلث كومبي المحمية لانتهاكها الحق الدستوري المكفول للشعوب الأصلية في استشارتها قبل اعتماد أي إجراء تنظيمي قد يؤثر على أي من حقوقها؛ والحق في عدم تنفيذ أنشطة عسكرية في أراضيها دون موافقتها؛ والحق في حيازة أراضي أجدادها⁽⁸⁴⁾. وفي كولومبيا، اعترفت الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام بأراضي الشعوب الأصلية كضحايا للنزاع المسلح، حيث حدد الأضرار الاجتماعية والبيئية التي خلفتها الحرب بصورة منهجية وما أدت إليه من هشاشة في العلاقات القائمة بين الإنسان والطبيعة⁽⁸⁵⁾.

جيم - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

44- تضر عسكرة أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأن حماية الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية تكون ضرورية، في بعض الحالات، لضمان أعمال حقوق أخرى، مثل الحق في الثقافة والصحة والمياه والغذاء⁽⁸⁶⁾. وفي حالات أخرى، يمكن أن تؤدي الأنشطة العسكرية نفسها إلى تعطيل الخدمات الحيوية، بما في ذلك التعليم والخدمات الصحية. وكما ذكر المقرر الخاص، قد تنتهك الاستجابات القائمة على إطار مخصص لمكافحة الإرهاب بسهولة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المكفولة للشعوب الأصلية⁽⁸⁷⁾. وينبغي أن تشكل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المكفولة للشعوب الأصلية، بما في ذلك حقها في الصحة والتعليم وفي ممارسة ما يكفل لها الحصول على سبل عيشها، قيوداً على أي برامج عسكرية تستهدف أقاليمها⁽⁸⁸⁾.

45- ولعسكرة أراضي هضبة شيتاغونغ في بنغلاديش أثر شديد على الحقوق الاقتصادية المكفولة لشعب جوما. فقد الكثيرون سبل عيشهم التقليدية بسبب تدمير الموائل الطبيعية والتشريد القسري⁽⁸⁹⁾. وفي

(81) Australia, Department of Defence, "History of the Woomera Prohibited Area"

(82) مساهمة مقدمة من الجمعية الطبية لمنع الحرب.

(83) مساهمة مقدمة من لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية.

(84) انظر الرابط: <https://portal.corteconstitucional.gob.ec/FichaRelatoria.aspx?numdocumento=20-12-IN/20>

(85) انظر الرابط: [https://www.jep.gov.co/Sala-de-Prensa/Paginas/Las-particularidades-de-los-macrocasos-](https://www.jep.gov.co/Sala-de-Prensa/Paginas/Las-particularidades-de-los-macrocasos-territoriales-de-la-JEP.aspx)

[territoriales-de-la-JEP.aspx](https://www.jep.gov.co/Sala-de-Prensa/Paginas/Las-particularidades-de-los-macrocasos-territoriales-de-la-JEP.aspx) (بالإسبانية).

(86) انظر الوثيقة A/HRC/45/38، الفقرة 11.

(87) انظر الوثيقة A/HRC/6/17/Corr.1 والتصويب A/HRC/6/17.

(88) انظر الوثيقة A/HRC/24/41/Add.3.

(89) مساهمة مقدمة من فريق حقوق الأقليات. انظر أيضا المساهمة المقدمة من بارباتيا تشاتاغرام جانا سامهاتي ساميتي.

العراق، أفادت التقارير بأن العسكرة أثرت على سبل عيش الأَشوريين، وحالت دون حصولهم على الخدمات الصحية⁽⁹⁰⁾.

46- وفي بعض أراضي الشعوب الأصلية المعسكرة، يحتل الجيش أو الأفراد شبه العسكريين المدارس، ومن ثم، كان لا بد من إغلاقها⁽⁹¹⁾. وقد تلقت آلية الخبراء معلومات عن إغلاق المدارس التي أنشئت بمبادرة من مجتمعات الشعوب الأصلية لأنها تعتبر ساحات تدريب للمتطرفين، مثل مدارس اللوماد في مينداناو في الفلبين⁽⁹²⁾. وفي باناي في الفلبين، ثمة تقارير عن استخدام الجيش للمدارس والمرافق المدنية كمواقع أو تكتلات عسكرية⁽⁹³⁾. وفي ميانمار، أغلقت المدارس أبوابها نتيجة للانقلاب العسكري واشتداد النزاع، مما ترك الشعوب الأصلية دون الحصول على التعليم⁽⁹⁴⁾.

47- وتترك العسكرة آثاراً على الخدمات الصحية، حسبما أفادت التقارير المتعلقة ببابوا الغربية بإندونيسيا⁽⁹⁵⁾. وتشير البيانات إلى أن مناطق النزاع مغطاة بأقل عدد من المراكز الصحية. وزعم أن قوات الأمن قد تجاوزت المراكز الصحية، "مما عطل قدرتها على تقديم الخدمات الصحية". وفي مانيبور، في شمال شرق الهند، أجرت منظمات المجتمع المدني تقييمات سريرية تحدد معدل انتشار مشاكل الصحة النفسية التي تُعزى إلى العسكرة⁽⁹⁶⁾.

48- وإلقاء نفايات خطرة، ولا سيما في المواقع العسكرية، يترك ندوباً تعاني منها الشعوب الأصلية على مر الأجيال. والتعرض للمواد السامة له آثار قصيرة وطويلة الأجل على حياتها وصحتها. فالتخلص من النفايات على أراضي الشعوب الأصلية أو بالقرب منها على مر عقود يؤثر على الممرات المائية المترابطة ومصادر الغذاء. وتترك المنشآت العسكرية المهجورة مواد منها الوقود والمركبات الثنائية الفينيل المتعددة الكلور والمعادن التي مصدرها المعدات الثقيلة ومولدات الطاقة وحاويات النفط، بل إن نفايات مشعة مدفونة في الموقع⁽⁹⁷⁾.

49- وفي القطب الشمالي، تواجه الشعوب الأصلية تهديدات مركبة من ذوبان الأرض الدائمة التجمد التي تغلف طبقات من المواد السامة الموجودة تحتها. ويمكن أن تتكشف أطنان من النفايات السامة في كامب سينشري، بما في ذلك المركبات الثنائية الفينيل المتعددة الكلور والمواد المشعة، القابعة تحت الغطاء الجليدي في شمال غرب غرينلاند، بسبب تغير المناخ وذوبان الجليد⁽⁹⁸⁾. ومما يثير القلق بنفسه الحوادث والتسريبات والتدريبات وعمليات التخلص التي أدت إلى تلوث المواد بمادة بيرفلورو ألكيل وبولي فلورو ألكيل من قواعد الولايات المتحدة واليابان في جزر ريوكيو في اليابان⁽⁹⁹⁾.

50- وتقع العسكرة باسم حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ففي إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، استحدثت الدول وجود الجيش والشرطة في المناطق الريفية أو عززته،

(90) مساهمة مقدمة من ميخائيل بنيامين داود.

(91) الوثيقة A/HRC/30/41، الفقرة 26.

(92) جيل كارينيو، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022، ومساهمة مقدمة من مركز الحقوق القانونية والموارد الطبيعية؛ وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من شبكة باناغويوسا الفلبينية.

(93) مساهمة مقدمة من شبكة الدفاع عن باناي.

(94) مساهمة مقدمة من تحالف عموم الشعوب الأصلية في بورما.

(95) مساهمة مقدمة من منظمة العدالة والحقوق في آسيا.

(96) مساهمة مقدمة من بعثة المنظمات غير الحكومية المتحدة في مانيبور، منتدى تنمية الشمال الشرقي، إيفال، مانيبور.

(97) الوثيقة A/77/183، الفقرة 47.

(98) المرجع نفسه، الفقرة 50.

(99) المرجع نفسه، الفقرة 49. انظر أيضاً المساهمتين المقدمتين من مجلس عموم أوكلواوا لحقوق الإنسان وجمعية ناها لحماية حياة المواطنين.

إذ تعاملت مع الأزمة على أنها قضية أمنية لا قضية صحة عامة. وقد منع أفراد الأمن العسكريون والخاصون في أراضي الشعوب الأصلية خلال جائحة كوفيد-19 ممارسات الحصول على سبل العيش وحصاد الطعام⁽¹⁰⁰⁾. وفي البرازيل، تضطرب الأمانة الخاصة المعنية بصحة الشعوب الأصلية بتنسيق السياسة الوطنية للرعاية الصحية للشعوب الأصلية وعملية إدارة النظام الفرعي للرعاية الصحية للشعوب الأصلية برمتها. وفي السنوات الماضية، في أثناء الجائحة وفي أثناء أخرى، كان توجيه هذه الهيئة خاضعاً لقيادة الجيش⁽¹⁰¹⁾.

دال - حقوق الشعوب الأصلية التي قسمها النزاع المسلح الدائر عبر الحدود والعسكرة

51- بما أن الحدود يمكن أن تكون في كثير من الأحيان مواقع للعسكرة المشددة، فإن المادة 36 من الإعلان تعترف بأن للشعوب الأصلية، ولا سيما الشعوب التي تفصل بينها حدود دولية، "الحق في الحفاظ على اتصالاتها وعلاقاتها وتعاونها وتطويرها، بما في ذلك الأنشطة التي تقام من أجل أغراض روحية وثقافية وسياسية واقتصادية واجتماعية" وبأنه يتعين على الدول أن تتخذ التدابير اللازمة "لتيسير ممارسة هذا الحق وضمان إعماله". ويشمل هذا الحق حق الشعوب الأصلية في الاتجار في السلع والخدمات عبر الحدود⁽¹⁰²⁾. وإعمال هذا الحق في التعاون عبر الحدود يفترض معه مسبقاً إعمال الحق في حرية التنقل، وهو ما يشكل جزءاً لا يتجزأ من حياة بعض الشعوب الأصلية وثقافتها.

52- وفي بعض الأحيان، حيث تعيش الشعوب الأصلية على طول الحدود الدولية، يؤدي اهتمام الدولة بالسيطرة على الهجرة إلى زيادة وجود الشرطة والجيش على أراضي تلك الشعوب. ويكون البديل هو أن تستخدم أراضي تلك الشعوب في أداء دور ذي شأن في "حماية" الأراضي الوطنية على الحدود، ولا سيما في حالة غياب سلطات للدولة: وكثيراً ما تتجاهل الدولة وغيرها هذا العبء⁽¹⁰³⁾.

53- وقد تأثرت حقوق الشعوب الأصلية التي تقع أراضيها على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك بزيادة عسكرة حدود الولايات المتحدة. وتتعارض سياسات الولايات المتحدة المنفذة في إطار فرضية ضمان الأمن القومي تعارضاً مباشراً مع المادة 36 من الإعلان، ويمكن أن تؤدي إلى تجريم الروابط الثقافية والاجتماعية والاقتصادية القائمة بين جماعات الشعوب الأصلية التي تعبر أراضيها الحدود⁽¹⁰⁴⁾. وتضم محمية توهونو أودهام حالياً ثلاث "قواعد أمامية للعمليات/مراكز لإنفاذ القانون" للدوريات وإدارة الجمارك وحماية الحدود التابعة للولايات المتحدة⁽¹⁰⁵⁾. ويشكل هذا النهج المتزايد العسكرة عائناً كبيراً أمام الحفاظ على الروابط الاجتماعية والثقافية والروحية والاقتصادية القائمة بين الأفراد على جانبي الحدود⁽¹⁰⁶⁾. وفرض دوريات الحدود ووجود الأفراد العسكريين والمراقبة الافتراضية وإقامة الجدران

(100) الوثيقة A/75/185، الفقرة 84؛ انظر أيضاً المساهمة المقدمة من المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

(101) مساهمة مقدمة من مكتب المحامي العام الاتحادي في البرازيل.

(102) الوثيقة E/C.19/2015/9، الفقرة 3.

(103) انظر الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1.

(104) Angelique EagleWoman, "Fencing off the eagle and the condor, border politics, and Indigenous Peoples", *ABA Section of Environment, Energy and Resources: National Resources and Environment*, vol. 23, No. 2 (Fall 2008), pp. 33-36.

(105) مساهمة مقدمة من المجلس الدولي لمعاهدات الهند.

(106) Shin Imai and Kathryn Gunn, "Chapter 8: Indigenous belonging: membership and identity in the UNDRIP: articles 9, 33, 35 and 36", in *The UN Declaration on the Rights of Indigenous Peoples: A Commentary*, Jessie Hohmann and Marc Weller, eds. (Oxford, United Kingdom, Oxford University Press, 2018).

الحدودية يصعب الاحتفالات والحج والصيد وجمع النباتات والأدوية والتجارة والممارسات الدينية الأخرى التي تمارس عبر الحدود⁽¹⁰⁷⁾.

54- وفي الحالات التي تعيش فيها الشعوب الأصلية في أراضي عدة دول مجاورة وحيث لا تقيم الدول علاقات ودية أو تكون فيها الدول في حالة نزاع، يظهر خطر تصوير تلك الشعوب على أنها تناصر جوانب معينة من النزاع، مما يخلق جواً من عدم الثقة داخل المجتمع المحلي وخارجه على حد سواء. ويؤدي إغلاق الحدود الدولية إلى تفاقم المشاكل، بما في ذلك عمل منظمات الشعوب الأصلية التي تعمل عبر الحدود⁽¹⁰⁸⁾.

55- ومنذ بداية النزاع المسلح في أوكرانيا، تأثر التعاون بين الإثويت والصاميين عبر الحدود بدرجة خطيرة⁽¹⁰⁹⁾. ويزعم أن التدابير القسرية وتدابير التصدي الانفرادية أدت إلى فرض قيود على السفر، وتحديات عامة في مجال الاتصالات، ومنعت الخدمات المصرفية، مما حد من القدرة على دفع رواتب الموظفين الصاميين عبر الحدود. وقد أدت التوترات داخل شعب الصامي إلى انعدام الثقة بين أولئك الذين يعيشون في بلدان مختلفة⁽¹¹⁰⁾، مما أدى إلى تعليق المنظمات الصامية تعاونها في بلدان الشمال الأوروبي. وعلاوة على ذلك، فإن العضوية المرتقبة لفنلندا والسويد في منظمة حلف شمال الأطلسي تتطوي على إمكانية عسكرية أراضي الشعوب الأصلية إلى حد كبير في هاتين الدولتين وكذلك في شمال غرب الاتحاد الروسي كرد فعل على ذلك.

هاء - حقوق نساء الشعوب الأصلية

56- تذكر المادة 22(2) من الإعلان الدول بالتزامها باتخاذ تدابير لضمان تمتع نساء الشعوب الأصلية وأطفالها بالحماية والضمانات الكاملة من جميع أشكال العنف والتمييز، على المستويين الفردي والجماعي. وغالباً ما يُتغاضى عن البعد الجماعي للعنف الذي تواجهه نساء وفتيات الشعوب الأصلية ويشكل جزءاً مهماً من تجربتهن مع العنف⁽¹¹¹⁾.

57- وخلال النزاعات المسلحة، يستخدم العنف الجنسي والعنف الجنساني، بما في ذلك الاغتصاب والحمل القسري، كسلاح لإضعاف عزيمة الشعوب الأصلية في النزاعات العسكرية على الأرض والموارد⁽¹¹²⁾. ففي بنغلاديش، أبلغ عن حالات تعرضت فيها نساء وفتيات للعنف الجنسي أمام أفراد الأسرة ومجتمع الشعوب الأصلية، وغالباً ما كان ذلك يهدف إلى إحداث تأثير نفسي اجتماعي على المجتمع⁽¹¹³⁾. وتلقى المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية ادعاءات بارتكاب أفراد عسكريين أعمال تحرش واعتداء جنسيين ضد النساء والفتيات اللاتي كن يتظاهرن سلمياً. وقد أصدر العديد من البيانات الصحفية

(107) فيليبستي شيفر، جامعة كاليفورنيا، سانتا كروز، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(108) Alexey Tsykarev, member of the United Nations Permanent Forum on Indigenous Issues, presentation at the Expert Seminar, Geneva, December 2022.

(109) انظر: <https://www.ohchr.org/ar/countries/ukraine>.

(110) رون فيلهام، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(111) الوثيقة A/HRC/50/26، الفقرة 71.

(112) انظر الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1. انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/50/26؛ وفيليبستي شيفر، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(113) مساهمة مقدمة من فريق حقوق الأقليات.

للتصدي للتمييز والعنف والاعتداءات ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية وقتلهن، في البرازيل⁽¹¹⁴⁾ وغواتيمالا⁽¹¹⁵⁾ والفلبين⁽¹¹⁶⁾ وكولومبيا⁽¹¹⁷⁾ وهندوراس⁽¹¹⁸⁾ وغيرها.

58- وتؤدي عسكرة أراضي الشعوب الأصلية والنزاع عليها إلى الاعتداء الجنسي والاغتصاب الجماعي والاسترقاق الجنسي وقتل نساء وفتيات الشعوب الأصلية في تايلند وتيمور - ليشتي والفلبين وكينيا وميانمار ونيبال والهند⁽¹¹⁹⁾. وفي بنما، تخشى نساء الشعوب الأصلية التعرض للاعتداء الجنسي من أفراد الجيش المتمركزين في أراضيهم لمنع الاتجار بالمخدرات من كولومبيا المجاورة⁽¹²⁰⁾. وقد ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية أن اضطلاع النساء والفتيات بالمسؤولية الرئيسية عن جمع الأغذية والوقود والمياه والأدوية يجعلهن عرضة لمخاطر العنف الجنسي الذي ترتكبه قوات الأمن العسكرية وحراس الحدائق والموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين⁽¹²¹⁾.

59- وفي جزر أوكيناوا المعسكرة بشدة في اليابان - التي كانت من قبل مملكة ريوكيو - يقع تأثير عميق قائم على النوع الاجتماعي على نساء وفتيات ريوكيو/أوكيناوا، اللواتي يقال إنهن يواجهن معدلات عالية من العنف الجنسي والعنف العائلي والإفلات من العقاب نظراً إلى عدم وجود سبل انتصاف فعالة إزاء انتهاكات حقوق الإنسان تلك⁽¹²²⁾.

60- وكذلك، أفادت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه بأن زيادة الاشتباكات المسلحة منذ أواخر عام 2018 بين قوات الأمن الإندونيسية والجماعات المسلحة المؤيدة لاستقلال بابوا، هي مثال على النزاعات التي تؤثر على نساء الشعوب الأصلية⁽¹²³⁾.

61- ونساء وفتيات الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم اللاتي يتركن أسرهن ومجتمعاتهن هرباً من الظروف الاجتماعية الاقتصادية الصعبة أو النزاعات المسلحة يكن معرضات بشدة للاتجار، بما في

(114) انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27134&LangID=E>

(115) انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23125&LangID=E>
و <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23746&LangID=E>

(116) انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22783&LangID=E>

(117) انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25240&LangID=E>

(118) انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23994&LangID=E>
و <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=19805> والرابط التالي:
<https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=17153&LangID=E>

(119) انظر الوثيقة A/HRC/30/41. انظر أيضاً المساهمات المقدمة من بعثة المنظمات غير الحكومية المتحدة في مانيبور، ومنتدى تنمية الشمال الشرقي، وإمفال، مانيبور، ومن الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية، ومن مركز البحوث والدعوة، مانيبور.

(120) مساهمة مقدمة من أرنولد غروه، التحليل الهيكلي للنظم الثقافية.

(121) الوثيقة A/77/238، الفقرة 18. وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

(122) الوثيقة A/HRC/50/26، الفقرة 27؛ وأي أبي، باحث زائر في جامعة ريوكيو وعضو مجلس عموم أوكيناوا لحقوق الإنسان، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، ديسمبر/كانون الأول 2022. وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من رابطة الدراسات الشاملة لاستقلال ليو تشيوان.

(123) الوثيقة A/HRC/50/26، الفقرة 27.

ذلك الاستغلال الاقتصادي والجنسي الشديد والعنف الجنسي. وفي نيبال، يزعم أن نساء وفتيات الشعوب الأصلية يمثلن نحو 80 في المائة من الأشخاص المتجر بهم⁽¹²⁴⁾. وكذلك، تفيد تقارير بأن الاتجار بالبشر له تأثير كبير على الشعوب الأصلية في شمال شرق الهند⁽¹²⁵⁾. حيث يُطلب من نساء الشعوب الأصلية والمكسيكيات اللاتي يجبرن على الهجرة البدء في منع الإنجاب قبل المغادرة، بسبب خطر وقوعهن ضحايا للاعتداء الجنسي، بما في ذلك ما يقع منه مقابل نقلهن نقلاً آمناً⁽¹²⁶⁾.

62- وكثيراً ما تترك نساء الشعوب الأصلية دون صوت يمثلهن في الهيئات المحلية المختصة بالتمثيل وصنع القرار⁽¹²⁷⁾. ومع ذلك، نجح عدد من المبادرات في تشجيع المرأة على المشاركة في عمليات التشاور، وهي خطوة ضرورية بالنظر إلى أن المرأة معرضة أكثر من غيرها للعسكرة على أراضي الشعوب الأصلية. وفي ميانمار، أنشأت منظمة نسائية نظماً للضمان، تضطلع النساء اللاتي شاركن في المشاورات في إطاره بالاتصال بالنساء اللواتي يترددن في المشاركة ويضمن مشورتهن⁽¹²⁸⁾.

خامساً - آليات الوقاية والحق في سبل انتصاف فعالة

63- تشمل الأحكام العديدة ذات الصلة الواردة في الإعلان الحق في آليات فعالة تكفل المنع والجبر، مثل المادة (2)8، والمادة (2)11، والمادة 20، والمادة 27، والمادة 40. ومما له أهمية كبيرة هو أن يكون حق الرجوع والجبر وسبل الانتصاف المتاحة للشعوب الأصلية شاملة ومفهومة في السياق المحدد للحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والروحية المترابطة والمتماصة والمتواشجة وغير القابلة للتجزئة المكفولة للشعوب الأصلية، وألا تقتصر فقط على الآثار السلبية النقدية أو الملموسة للعسكرة على حقوقها وحياتها وأراضيها وأقاليمها ومواردها.

ألف - آليات الوقاية

64- يجب على الدول أن تدرج في نظمها الدستورية والقانونية القواعد والمبادئ التي تحمي أراضي الشعوب الأصلية بوصفها مناطق سلام خالية من العسكرة، وتضمن إجراء عمليات تشاور. وفي هذا الصدد، تعترف المادة 57-20 من دستور إكوادور بحق الشعوب الأصلية في "الحد من الأنشطة العسكرية في أراضيها، وفقاً للقانون"، وتضمن هذا الحق.

65- وقد أنشأت بعض الدول آليات لمنع الانتهاكات الناجمة عن العسكرة. وفي كولومبيا، أنشئت آليات للإنذار المبكر على الصعيد الوطني لمنع انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف الشعوب الأصلية. فعلى سبيل المثال، أصدر مكتب أمين المظالم في مقاطعة أمازوناس إنذاراً مبكراً بشأن خطر تجنيد الأطفال والمراهقين من الشعوب الأصلية على يد جماعات مسلحة غير مشروعة، مما قد يؤدي إلى وقوع انتهاكات ومواجهات مع القوات المسلحة التابعة للدولة، وعسكرة الأراضي، ووصم المجتمعات المحلية⁽¹²⁹⁾.

(124) مساهمة مقدمة من الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية.

(125) مساهمة مقدمة من بعثة المنظمات غير الحكومية المتحدة في مانيبور، منتدى تنمية الشمال الشرقي، إمفال، مانيبور.

(126) فيليبسيتي شيفر، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(127) المرجع نفسه.

(128) Judy A. Pasimio, "Mining and violence against rural and Indigenous women in the Philippines" (Quezon City, Philippines, Purple Action for Indigenous Women's Rights (LILAK), 2013).

(129) مساهمات مقدمة من معهد أمريكا اللاتينية للقانون والمجتمع البديل ومركز أمازون للفكر وجامعة كولومبيا الوطنية.

66- وثمة حاجة إلى ضمان مشاركة الشعوب الأصلية في مفاوضات السلام التي تؤثر عليها، والاعتراف بالدور المحتمل للممارسات العرفية في هذه المفاوضات. وفي منطقة آسيا، أوصى ممثلو الشعوب الأصلية بتطبيق القانون العرفي على الوحدات العسكرية واعتراف الحكومة المحلية وأجهزة إنفاذ القانون بحراس الشعوب الأصلية. ويمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تؤدي دوراً في تيسير الحوار بين الجيش ومجتمعات الشعوب الأصلية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان المستقلة. وتتفد بعض الشعوب الأصلية نهج رصد استباقي باستخدام تقنيات الاتصال لتبنيه الجهات الفاعلة ذات الصلة عند وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في المناطق النائية⁽¹³⁰⁾.

باء - سبل الانتصاف الفعالة

67- يجب أن تتاح للشعوب الأصلية، فرادى وجماعات، إمكانية اللجوء إلى العدالة خارجياً، من الدول، وداخلياً، من خلال النظم العرفية والتقليدية التي تتبعها تلك الشعوب. وينبغي أن تراعي عمليات وآليات العدالة الانتقالية الأسباب الجذرية للنزاع وأن تعالج انتهاكات الحقوق ذات الصلة. وفيما يخص الشعوب الأصلية، يشمل ذلك انتهاكات حقوق الإنسان الناشئة في حالات النزاع والمظالم المرتبطة بفقدانها لسيادتها وأراضيها وأقاليمها ومواردها وبانتهاكات المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة التي تبرم بين الشعوب الأصلية والدول⁽¹³¹⁾.

68- وينبغي أن يكون الإعلان الإطار الرئيسي للاعتراف والجبر والمصالحة. وتنتظر الشعوب الأصلية إلى الاعتراف والجبر والمصالحة على أنها وسيلة للتصدي للاستعمار وأثاره الطويلة الأجل وللتغلب على التحديات ذات الجذور التاريخية العميقة. على الرغم من أن لجنة الحقيقة والمصالحة قد تعالج سلسلة معينة من الانتهاكات أو حدثاً في وقت معين، فلا غنى عن الاعتراف بأنه لا يمكن، في حالة الشعوب الأصلية، فصل هذه الانتهاكات والأحداث عن تاريخ الاستعمار الطويل الذي مرت به⁽¹³²⁾.

69- ولا تزال الملاحقة القضائية والتعويض عن انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية في سياق العسكرة غير كافية. وثمة بعد خاص من أبعاد إمكانية اللجوء إلى العدالة يتصل بالتغلب على الظلم والتمييز التاريخيين اللذين طال أمدهما، بما في ذلك ما يتعلق منهما بالاستعمار ونزع ملكية أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها⁽¹³³⁾.

70- ولا تزال مستويات الإفلات من العقاب مرتفعة. ومن الأمثلة على ذلك التأخر في التحقيق في عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي وقعت بين عامي 1979 و2012 في ولاية مانيبور واستمرار تطبيق قانون الصلاحيات الخاصة للقوات المسلحة في ناغاند ومانيبور وغيرها في الهند⁽¹³⁴⁾. وقد ورد أن السلطات المصرية لم تفتح تحقيقاً في انتهاكات حقوق الإنسان التي استهدفت البدو في سيناء، ولم تحاسب أيّاً من المسؤولين الذين ارتكبوا هذه الجرائم أو شاركوا في ارتكابها⁽¹³⁵⁾. وفي بنغلاديش، ورد أن مراكز الشرطة والمحاكم لا تقبل القضايا المرفوعة ضد أفراد الجيش، وأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان "لا يمكنها اتخاذ أي إجراء أو تقديم توصيات ضد الجيش إذا كان أفراد الجيش متورطين في انتهاكات

(130) الوثيقة A/HRC/24/41/Add.3، الفقرة 25.

(131) الوثيقة A/HRC/24/50 والتصويب A/HRC/24/50/Corr.1، الفقرة 79.

(132) الوثيقة A/HRC/EMRIP/2019/3/Rev.1، الفقرة 71.

(133) الوثيقة A/HRC/24/50 والتصويب A/HRC/24/50/Corr.1، الفقرة 6.

(134) انظر البلاغ IND 3/2022؛ وانظر أيضاً المساهمة المقدمة من مركز البحوث والدعوة في مانيبور.

(135) مساهمة مقدمة من مؤسسة دار العدالة.

لحقوق الإنسان في أراضي هضبة شيتاغونغ⁽¹³⁶⁾. وفي نيكاراغوا، وعلى الرغم من التسويات الودية المتعلقة بقضية معروضة على لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن الإبادة الجماعية المزعم وقوعها على ساحل البحر الكاريبي، أدت قوانين العفو إلى الإفلات من العقاب⁽¹³⁷⁾. وفي جمهورية فنزويلا البوليفارية، لا تزال التحقيقات جارية في الحادث الذي وقع في آذار/مارس 2022 في القاعدة العسكرية الحدودية في باريمبا بولاية أمازوناس، حيث فتح أفراد من القوات المسلحة النار على متظاهري يانومامي، مما أسفر عن مقتل أربعة أشخاص وإصابة قاصر⁽¹³⁸⁾.

71- وفي بابوا الغربية بإندونيسيا، على الرغم من وجود مبادرات أو تشريعات لتوفير سبل الانتصاف، فإنها لا تنفذ⁽¹³⁹⁾. وفي إندونيسيا، لا يمكن محاكمة الأفراد العسكريين إلا في محاكم عسكرية، مما يُصعّب على الشعوب الأصلية اللجوء إلى العدالة للحصول على سبل انتصاف فعالة، بسبب الافتقار إلى الشفافية⁽¹⁴⁰⁾. وفي نيكاراغوا، أدى تقديم شكوى بشأن اعتداء جنسي ارتكبه قوات عسكرية إلى توجيه تهمة مضادة هي تهمة التشهير⁽¹⁴¹⁾.

72- ويؤدي الإفلات من العقاب إلى إدامة العنف الذي يستهدف الشعوب الأصلية. ففي البرازيل، ثمة انعدام ثقة في شرطة الولايات والحدود، وفي الشرطة الاتحادية، ثمة انعدام ثقة كذلك في بعض الحالات، بسبب تورط ضباط في حوادث عنف ضد الشعوب الأصلية. وفي معظم الحالات، يسمح الإفلات من العقاب باستمرار الممارسات العنيفة التي ترتكبها قوات الأمن الخاصة والمرتبطة المسلحون وقوات الدولة بلا هوادة⁽¹⁴²⁾.

73- ويشكل التنفيذ الفعال لبرامج الجبر الجماعية والاعتراف الكامل بالشعوب الأصلية، ولا سيما النساء، بوصفهن ضحايا للعنف حجر الزاوية في عملية المصالحة وعنصراً ذا أهمية في مكافحة التمييز والتهميش⁽¹⁴³⁾. "إن اتفاقات السلام ولجان الحقيقة وغيرها من الترتيبات البناءة التي تعترف بحياسة الشعوب الأصلية للأراضي وتحميها ضرورية لوضع حد للنزاعات الداخلية"⁽¹⁴⁴⁾. وكما يكون التصدي للعسكرة شاملاً، فيجب أن يشمل الشعوب الأصلية، بما في ذلك نساؤها⁽¹⁴⁵⁾. وقد لوحظ أن الشعوب الأصلية تؤدي دوراً مهماً في إدامة اتفاقات النزاع⁽¹⁴⁶⁾.

74- وتشمل طرق ضمان لجوء النساء إلى آليات التظلم الإبلاغ المجتمعي والخطوط الهاتفية الساخنة والشكاوى القانونية الرسمية. ويجب أن تضمن آليات التظلم حماية المدعين لتجنب الانتقام الصادر عن فرادى العمال أو الكيان برمته. وقد يكون تأكيد عدم الكشف عن الهوية شرطاً مسبقاً لمشاركة العديد من النساء⁽¹⁴⁷⁾.

(136) مساهمة مقدمة من بارباتيا تشاتاغرام جانا سامهاتي ساميتي.

(137) مساهمة مقدمة من ماريا لويزا أكوستا، منسقة مركز المساعدة القانونية والشعوب الأصلية.

(138) مصادر المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(139) مساهمة مقدمة من منظمة العدالة والحقوق في آسيا.

(140) مساهمة مقدمة من منظمة الفرنسيسكان الدولية.

(141) مساهمة مقدمة من ماريا لويزا أكوستا، منسقة مركز المساعدة القانونية والشعوب الأصلية.

(142) انظر الوثيقة A/HRC/33/42/Add.1.

(143) الوثيقة A/HRC/16/51/Add.3 والتصويب A/HRC/16/51/Corr.1.

(144) مساهمة مقدمة من المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

(145) أبوي بول نغول، منتدى ماتينيكو للتنمية، عرض إيضاحي في ندوة الخبراء، جنيف، كانون الأول/ديسمبر 2022.

(146) المرجع نفسه.

(147) Nora Götzmann, Linnea Kristiansson and Julia Hillenbrand, *Towards Gender-Responsive Implementation of Extractive Projects* (Danish Institute for Human Rights, 2019)

75- ومن الأمثلة الإيجابية على الاجتهاد القانوني الوطني توفير سبل جبر الضرر إزاء انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية في سياق النزاع المسلح. ففي فبراير/شباط 2016، أدانت المحكمة الغواتيمالية المختصة بالجرائم الشديدة الخطورة ضابطين عسكريين سابقين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وقبلت حصول 11 امرأة من الشعوب الأصلية من فيقشي تعرضن للعنف الجنسي خلال النزاع الذي دام 30 عاماً في البلد على جبر للضرر الذي لحق بهن. وكانت قضية سيور زاركو أول قضية عنف جنسي متصل بالنزاع يُطعن فيها بموجب قانون العقوبات الغواتيمالي. وكانت هذه هي أول مرة تنظر فيها محكمة وطنية في تهم استعباد جنسي أثناء نزاع مسلح - وهي فعل يجرمه القانون الدولي⁽¹⁴⁸⁾.

76- وفي كانون الثاني/يناير 2018، طالبت محكمة فيدرالية في ولاية أمازوناس في البرازيل بالتقيد بالحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستتيرة من شعب وايميري أترواري قبل سن أي قانون أو وضع خطة تنمية تؤثر عليه وكذلك في سياق الأنشطة العسكرية التي تمارس على أراضيها⁽¹⁴⁹⁾.

77- وفي المكسيك، من خلال عملية التشاور والحوار، توصلت الحكومة الفيدرالية والسلطات التقليدية لشعب ياكبي إلى اتفاق في عام 2021 بشأن خطة عدالة لمعالجة مطالباتها التاريخية المتصلة بالأراضي والأقاليم والمياه، وكذلك المتصلة بالبيئة، ومن أجل تحقيق رفاه الشعب وأمنه وكامل تنميته. وعند تقديم خطة العدالة المتعلقة بشعب ياكبي، اعترت رئيس المكسيك لشعب ياكبي عن المظالم التاريخية⁽¹⁵⁰⁾.

78- وفيما يتعلق بمساءلة الشركات العاملة عبر الحدود، يشير قرار محكمة العدل العليا في أونتاريو في قضية شوك ضد شركة هودباي مينيرلز وقرار محكمة الاستئناف في كولومبيا البريطانية في قضية غارسيا ضد شركة تاهو ريسورسيز إلى أن المحاكم الكندية على استعداد، لأول مرة، للاضطلاع بدور تنظيمي في منع انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها في الخارج أفراد الأمن الخاصون التابعون للشركات الكندية والتعويض عنها. وتدعو المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان إلى اعتبار الشركات والدول جزءاً من إطار قانون حقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تبين بوضوح أنها تنتظر من جميع مؤسسات الأعمال التي تتخذ من إقليمها و/أو في ولايتها مقرأً لها أن تحترم حقوق الإنسان في جميع عملياتها. وترتكز المبادئ التوجيهية على ثلاث ركائز، ثالثها هو إتاحة سبل انتصاف فعالة للضحايا. ويعكس ذلك في المبدأ 25 الذي ينص على أن واجب الدولة في الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية يشمل اتخاذ تدابير قضائية وإدارية وتشريعية كافية لتوفير سبل انتصاف فعال. وكان شرح المبدأ 23 من المبادئ التوجيهية ضمن الاعتبارات المهمة التي انطوت عليها قضية هدباي. فعندما تُجرى عمليات الصناعة الاستخراجية في مناطق النزاع، قد يزيد خطر انتهاك حقوق الإنسان على يد أفراد الأمن في مؤسسات الأعمال أو الكيانات الفرعية التابعة لها. وهذه خطوة مهمة وضرورية في اتجاه المسؤولية الحقيقية التي تتحملها مؤسسات الأعمال عبر الحدود⁽¹⁵¹⁾.

(148) انظر: <https://www.unwomen.org/es/news/stories/2017/10/feature-guatemala-sepur-zarco-in-pursuit-of-truth-justice-and-now-reparations> (بالإسبانية).

(149) انظر الوثيقة A/HRC/39/62.

(150) انظر: <https://www.inpi.gob.mx/gobmx-2021/Plan-de-Justicia-del-Pueblo-Yaqui.pdf> (بالإسبانية).

(151) Susana C. Mijares Peña, "Human rights violations by Canadian companies abroad: *Choc v. Hudbay Minerals Inc.*", *Western Journal of Legal Studies*, vol. 5, No. 1 (2014).

مشورة آلية الخبراء رقم 16(2023): أثر العسكرة على حقوق الشعوب الأصلية

- 1- تقدم آلية الخبراء المشورة التالية فيما يتعلق بأسباب العسكرة وعواقبها وأثرها على حقوق الشعوب الأصلية في سياق التزامات الدول ومسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، تعد الشعوب الأصلية صاحبة الحقوق وتعد الدول صاحبة المسؤولية عن دعم حقوق الإنسان المكفولة للشعوب الأصلية.
- 2- وينبغي للدول أن تشجع تجريد أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها من السلاح، مساهمةً منها في أعمال الحق الجماعي في العيش في حرية وسلام وأمان بوصفها شعوباً متميزة، وكذلك في تحقيق التقدم والتنمية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي والتفاهم وإقامة علاقات ودية بين أمم العالم وشعوبه.
- 3- وفيما يتعلق بوجود قوات عسكرية في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها، ينبغي للدول أن تسترشد بالمادة 30 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، التي تؤكد أنه لا يجوز القيام بأنشطة عسكرية في أراضي الشعوب الأصلية أو أقاليمها، ما لم تبررها مصلحة عامة وجيهة، أو ما لم تقر ذلك أو تطلبه بحرية الشعوب الأصلية المعنية. ولا تشكل "المصلحة العامة" في حد ذاتها عاملاً حاسماً، بل يجب أن تمثل لمبادئ الملاءمة والضرورة والتناسب على النحو المحدد في إطار شامل لاحترام حقوق الإنسان.
- 4- ولا ينبغي للدول أن تقوم بأي عسكرة على أساس المصلحة العامة، دون أي أساس قانوني ومبرر من حيث القيود المرتبطة بحقوق الشعوب الأصلية. ويجب أن تكون التدابير التقييدية متفككة مع مبدأ التناسب؛ ويجب أن تكون مناسبة لتحقيق وظيفتها الحمائية؛ ويجب أن تكون الأداة الأقل تدخلاً من بين الأدوات التي يمكن أن تحقق النتيجة المرجوة؛ ويجب أن تكون متناسبة مع المصلحة المراد حمايتها ومحددة ضمن إطار شامل لاحترام حقوق الإنسان.
- 5- وينبغي للدول أن تضطلع بعمليات تشاور مع الشعوب الأصلية المعنية، حتى في الحالات التي يمكن فيها الوقوف على مصلحة عامة كافية. وعلاوةً على ذلك، ينبغي للدول أن تكفل عدم تدخل الجهات الفاعلة الحكومية أو الشركات أو الجيش في المشاورات، وأن تيسر ممارسات الشعوب الأصلية الداخلية في التوصل إلى التوافق في الآراء وصنع القرارات، مع احترام أطرها الزمنية وقوانينها العرفية وهياكل تمثيلها. وتكون الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة ضرورية في الحالات التي قد يكون للأنشطة العسكرية فيها آثار كبيرة، على النحو الذي يقتضيه الإعلان.
- 6- وينبغي للدول أن تكفل خلو أقاليم الشعوب الأصلية من التدخلات العسكرية للدولة، وأن تزيل فوراً القواعد العسكرية والمعسكرات ومراكز التدريب التي تقيمها في أراضي الشعوب الأصلية دون الحصول على موافقة حرة مسبقة مستنيرة من تلك الشعوب، بما يتفق مع المادتين 19 و30 من الإعلان.
- 7- وينبغي للدول أن تحترم معايير حقوق الإنسان المعترف بها دولياً المتعلقة باستخدام القوة عند الاستعانة بالموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها. وينبغي للدول أيضاً أن تحترم، عند الاقتضاء، القانون الدولي الإنساني في حالات النزاع المسلح التي تدور رحاها في أراضي الشعوب الأصلية. ويستمر سريان القانون الدولي لحقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح.

8- وينبغي للدول أن تحمي الشعوب الأصلية، وخاصة المدافعين عن حقوقها، مع ضمان عدم تعرضهم للتهريب أو المضايقة أو أعمال العنف أو القتل أو الاختفاء القسري أو الملاحقة الجنائية عند تأكيد الحقوق المكفولة لشعوبهم في الحالات التي تكون فيها أراضي الشعوب الأصلية معسكرة و/أو في حالات النزاع المسلح.

9- وللشعوب الأصلية الحق في معارضة المشاريع الإنمائية التي تروج لها الدولة أو المصالح التجارية لأطراف ثالثة والتعبير عن معارضتها الجدية لها. وينبغي أن تكون الشعوب الأصلية قادرة على معارضة المشاريع الإنمائية أو حجب الموافقة عليها دون التعرض لأعمال انتقامية أو أعمال عنف، أو دون ممارسة ضغوط غير مبررة لدفعها لقبولها أو الدخول في مشاورات بشأنها.

10- وينبغي للشركات بذل العناية الواجبة اللازمة لضمان ألا تنتهك أفعالها حقوق الشعوب الأصلية أو تشكل تواطؤاً في انتهاكها، مع تحديد وتقييم أي آثار سلبية فعلية أو محتملة لأي مشروع إنمائي على حقوق الإنسان.

11- وينبغي للدول أن تكفل عدم تناول القضايا الخلافية بين الشعوب الأصلية والدول ومؤسسات الأعمال الناشئة عن تنفيذ المشاريع الإنمائية الكبرى باعتبارها مشكلة تتعلق بالأمن القومي أو القانون والنظام في المقام الأول، لأن ذلك كثيراً ما يؤدي إلى اتخاذ إجراءات عسكرية أو شرطية قد تنتهك حقوق الإنسان المكفولة للشعوب الأصلية. وعندما تقرر دولة ما أنه يجوز المضي قدماً في مشروع إنمائي يؤثر على الشعوب الأصلية دون موافقتها، وتختار فعل ذلك، فينبغي أن يخضع هذا القرار لمراجعة قضائية مستقلة. وينبغي للدول والشركات أن تلتزم بالمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف".

12- وينبغي للدول أن تكفل احترام حقوق الشعوب الأصلية عند توسيع المناطق المحمية، والتخفيف من آثار تغير المناخ، وتنفيذ مشاريع حفظ البيئة، التي غالباً ما تتسم بمستويات عالية من العسكرة. وينبغي أن تكون الشعوب الأصلية جزءاً من أي عملية صنع قرار في مثل هذه الحالات.

13- وينبغي أن تشكل حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك حقها في الصحة والتعليم وفي ممارسة ما يكفل لها الحصول على سبل عيشها، قيداً على أي برامج عسكرية تستهدف أقاليمها. وينبغي للدول أن تنفذ بفاعلية ما قطعت عليه نفسها من التزامات دولية في مجال حقوق الإنسان لمنع تعرض الشعوب الأصلية للمواد السامة في سياق العسكرة وللحماية منها ولمعالجة آثارها.

14- وينبغي للدول أن تحمي حقوق النساء والفتيات في التحرر من أغلال العنف الناجم عن العسكرة وأن تكفل إتاحة سبل انتصاف فعالة للنساء من ضحايا هذا العنف.

15- وينبغي للدول أن تكفل إشراك نساء الشعوب الأصلية في أي عمليات تشاور تُجرى بموجب المادة 30 من الإعلان. وينبغي الاعتراف بدور نساء الشعوب الأصلية في حماية مجتمعاتهن المحلية من أثر العسكرة.

16- وينبغي للدول أن تتخذ، امتثالاً للمبادئ الدولية لحقوق الإنسان، جميع الخطوات اللازمة للتحقيق، على النحو الواجب، في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما تلك التي يرتكبها المسؤولون الحكوميون، مثل حرس الحدود والجيش والشرطة، في حالات النزاع أو العسكرة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تكفل ملاحقة الجناة وتقديمهم إلى العدالة لضمان عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان تلك.

- 17- ويجب على الدول أن تضمن، في اضطلاعها بواجبها في الحماية، عدم انتهاك الجماعات المسلحة غير التابعة للدول والشركات العسكرية والأمنية الخاصة لحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الحقوق المنصوص عليها في القانون الداخلي والقانون الدولي. وينبغي للدول أن تمتنع عن التعاون مع هذه الجماعات في عسكرة أراضي الشعوب الأصلية.
- 18- وينبغي للدول أن تحدد برامج مكافحة التمرد وقوانين مكافحة الإرهاب والأمن القومي التي تفضي إلى انتهاك حقوق الشعوب الأصلية وأن تتخلى عنها. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تمتنع عن استخدام هذه القوانين لمعاينة المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية. وينبغي ألا تستخدم الدول برامج مكافحة الإرهاب أو التمرد كمبرر لممارسة أنشطة عسكرية على أراضي الشعوب الأصلية.
- 19- وينبغي للدول أن تنشئ آليات لإتاحة ضمانات فعالة وذات مصداقية للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف الشعوب الأصلية في سياق العسكرة والنزاع، ولا سيما في سياق محاولات الشعوب الأصلية حماية واستخدام مواطنها وأقاليمها، بما في ذلك تلك التي تتجاوز الحدود الوطنية وفي مرحلة الانتقال من حالات النزاع إلى حالات ما بعد النزاع. وينبغي وضع هذه الآليات بالتعاون مع الشعوب الأصلية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
- 20- وتُشجّع الدول على إنشاء لجنة تحقيق مستقلة للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الشعوب الأصلية في سياق العمليات العسكرية التي تُنفَّذ في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها.
- 21- وتُشجّع الدول على إبرام اتفاقات ثنائية وإقليمية، في حالات منها حالات النزاعات الدائرة عبر الحدود أو التي تكون فيها الحدود الدولية مغلقة، ومعالجة المسائل العابرة للحدود، واتخاذ تدابير فعالة لتيسير تنفيذ الأحكام الواردة في المادة 36 من الإعلان.
- 22- وينبغي للدول أن تمتنع عن تلوين أراضي الشعوب الأصلية بالنفايات العسكرية، وأن تعالج الضرر الذي لحق بالفعل بأراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها وبصحتها وبحقها في بيئة صحية ونظيفة ومستدامة، من جراء الأنشطة الملوثة السابقة.
- 23- وينبغي للشعوب الأصلية أن تواصل بناء قدراتها على إعمال حقوقها التي أكدها الإعلان وعلى كيفية إنفاذها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك في حالات التنازع بين الشعوب الأصلية والدول وشركات الأعمال التجارية، وذلك بالاستفادة من الآليات الدولية لحقوق الإنسان مثل الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك إجراءات الشكاوى، والفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.
- 24- وينبغي للشعوب الأصلية أن تستفيد استفادة كاملة من الصكوك الإقليمية مثل الإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية والآليات الإقليمية مثل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالعسكرة على أراضيها.
- 25- وينبغي للدول أن تعتبر الشعوب الأصلية شركاء وحلفاء في منع نشوب النزاعات وبناء السلام وحفظه، وعلاوة على استمرارية إدراج حقوق الإنسان في جدول أعمال أي مناقشات تُجرى بشأن السلام والأمن. وينبغي إشراك الشعوب الأصلية في المداورات المتعلقة بالسلام والأمن على المستويات كافة.

26- وأخيراً، في جميع الحالات التي تؤثر فيها النزعة العسكرية على أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها، تشجع آلية الخبراء الدول على التعامل مع الشعوب الأصلية مستلهمة روح إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، استناداً إلى مبادئ العدالة والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وعدم التمييز وحسن النية.
